الإبـلاغ الموازي للنهوض بالحقـوق الاقتصادية والاجتماعيــة والثقافية للمرأة

الإصدار الأول
مارس/آذار ٢٠٢٠

الإبـلاغ الموازي للنهوض بالحقـوق الاقتصادية والاجتماعيــة والثقافية للمرأة

مقدمة

تكتسي الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أهمية خاصة للمرأة لأنها تتناول مباشرة قضيتيّ الفقر وعدم المساواة وما لهما من تأثير مختلف وغير متناسب في حياة الفتيات والنساء. عندما تتحول الاحتياجات إلى حقوق، تستطيع المرأة المطالبة باحترام هذه الحقوق وحمايتها وإعمالها، ومساءلة الحكومات حينما تُقصّر في تحقيق ذلك. وأيضًا، يُتيح لنا الإطار الدولي لحقوق الإنسان إمكانية ربط القضايا المحلية أو الفردية ظاهريًا بالقوى النظامية والمجتمع الدولي الأوسع الذي يعمل على تعزيز هذه الحقوق في شتى أرجاء العالم. يُمكّن الإبلاغ الموازي المجتمع المدني من ممارسة دور فعّال في مساءلة الدول عن التزاماتها القانونية الواجبة، وإعلاء أصوات الجماعات المنتهكة حقوقها، وإبراز القضايا التي لا تحظى بالاهتمام اللازم وتوضيحها. تتمتع التقارير الموازية الفعّالة، بوصفها أداة للتعبئة، بإمكانية محتملة ذات صلة لتعزيز الفقه القضائي ودعم الدعوة المستمرة. كما تتيح لنا هذه العملية تعميق التضامن وبناء الحركات وزيادة تأثير عملنا[1]، وذلك عن طريق استخدام لغة مشتركة تستند إلى حقوق الإنسان.

يوفّر هذا الدليل الذي أعده كلٌّ من الفريق العامل المعني بالمرأة والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والفريق العامل المعني بالرصد، معلومات وأدوات عملية تبيّن سبل استخدام الإبلاغ الموازي من أجل ضمان تمتع المرأة بالمساواة الفعلية أو الموضوعية والنهوض بحقوقها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. كما يهدف هذا الدليل أيضا إلى تعزيز كلّ من التحليل متعدد الجوانب والمقاربة التقاطعية في إعداد التقارير الموازية حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة. وتمشيا مع هدف الشبكة العالمية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المتمثل في تفعيل التقاطعية، يعتبر هذا الدليل ثمرة الجهود التي بذلها أعضاؤنا لتوجيه انتباه الهيئات المنشأة بموجب معاهدات التابعة للأمم المتحدة نحو قضايا المساواة الفعلية أو الموضوعية، بما في ذلك الآثار المترتبة عن الانتهاكات الحاصلة في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على المرأة.

١ المطالبة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة، الشبكة العالمية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومنظمة رصد العمل الدولي من أجل حقوق المرأة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ ٢٠١٣. متاح على:
<*https://www.escr-net.org/sites/default/files/Guide%20on%20Women's%20ESCR%20-%20Final.pdf*>

وتجدر الإشارة إلى أنّ هذا الدليل هو جزء من مشروع «نحن أقوى معا»، والذي يدعم الجماعات الشعبية والمجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية في مساعيها الرامية إلى توجيه انتباه هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات إلى قضاياهم، وذلك من خلال التقارير الموازية وزيادة مساءلة الحكومات عن التزاماتها تجاه حقوق الإنسان. حيث يمكّن هذا المشروع من تبادل الخبرات ودعم المجتمعات المحلية والمجموعات الشعبية والمنظمات غير الحكومية التي ترغب في استخدام التقارير الموازية في دفاعها عن حقوق الإنسان. كما يسهّل هذا الدليل لأعضاء الشبكة العالمية وحلفائها طلب الدعم وتقديمه فيما يتعلق بالإبلاغ الموازي الذي يتناول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما فيها حقوق المرأة (أنقر على «التضامن يُضاعف قوتنا»)، وذلك لتحقيق الهدف الأسمى للشبكة المتمثل في **بناء حركة عالمية لتحقيق العدالة الاجتماعية**، على النحو الوارد في الميثاق المشترك للنضال الجماعي.

انقر هنا: <https://www.escr-net.org/parallel-reporting/guide> للاطلاع على المزيد من الموارد ذات الصلة وطلب الدعم من الأعضاء والتعلم من تجارب المجموعات التي تستخدم التقارير الموازية للدفاع عن حقوق الإنسان.

لمحة عامة عن الإبلاغ الموازي

تعريف عملية الإبلاغ الموازي لدى هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات

على المستوى الدولي، وافقت كل الدول على الالتزام بمعاهدة واحدة او أكثر من المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان. وتألفت لجان خاصة تابعة للأمم المتحدة مهمتها الإشراف على تنفيذ معاهدات حقوق الإنسان المذكورة ومراقبته وتوفير ما يلزم من إرشادات وتوجيهات. كما يتعين على كل الدول أن ترفع، مرة كل بضع سنوات، تقريرًا إلى هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات عن التقدّم الذي أحرزته في تنفيذ هذه المعاهدات.

على سبيل المثال، تتولى اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهي هيئة منشأة بموجب معاهدة تتكوّن من ١٨ خبيرًا مستقلاً، رصد تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، أحد معاهدات حقوق الإنسان.

تشمل عملية إعداد التقارير على ما يلي:

- **التقارير الرسمية للدول:** المعلومات ذات الصلة التي تقدمها الدولة موضِع الاستعراض؛
- **التقارير الموازية:** المعلومات ذات الصلة التي يقدمها المجتمع المدني (أي شخص أو مجموعة داخل المجتمع المدني) لاستكمال تقرير الدولة الرسمي أو معارضته؛
- **قائمة المسائل أو القضايا (LOI) (وفي بعض الحالات يُطلق عليها « قائمة المسائل/القضايا السابقة لتقديم التقارير (LOIPR)، انظر ص ١١):** تحدد لجان الأمم المتحدة قائمة بالمسائل الرئيسية المتعلقة بالمعاهدة المعنية، والتي ينبغي على الدول والمجتمع المدني تقديم تقارير حولها.
- **الحوار الرسمي (أو الحوار البناء):** وهو عبارة عن مناقشات موضوعية بين اللجنة وممثلي الدولة موضع الاستعراض حول قائمة المسائل المتفق عليها سابقا. ويتم إجراء هذه المناقشات علنا مع فسح المجال للمجتمع المدني للمشاركة فيها. ويتم بث هذا الحوار مباشرة على هذا الرابط: http://webtv.un.org
- **الملاحظات الختامية:** توصيات مكتوبة صادرة عن هيئة منشأة بموجب معاهدة إلى الدولة، تُحدد الخطوات الأساسية التي يتعين على الدولة اتخاذها للامتثال لالتزاماتها بحقوق الإنسان؛
- **عملية المتابعة:** أنشأت بعض لجان الأمم المتحدة، مثل اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عملية تفضي إلى متابعة تنفيذ الملاحظات الختامية الرئيسة مدة ٢٤ شهراً من تاريخ صدورها. وتستطيع منظمات المجتمع المدني أيضًا تقديم التقارير.

ماهي التزامات الدول فيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؟

يقع على عاتق الدول عدد من الالتزامات العامة التي تملها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (على النحو المنصوص عليه في المادة ٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية). وتشمل هذه الالتزامات:[٢]

- **الإعمال التدريجي وعدم التراجع:** تعترف معاهدات حقوق الإنسان أن ليس لجميع الدول القدرة على أن تكفل على الفور تمتع جميع مواطنيها بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كافة (مع ذلك، هي ملزمة بتوفير المعيار الأساسي بحده الأدنى، انظر أدناه). إن الدوّل ملزمة، لهذا السبب، «بالإعمال التدريجي» للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية باتخاذ خطوات إيجابية لإعمال هذا الحق. ويُقصد بذلك من الناحية العملية، أنه ينبغي أن يتعزز تمتع الناس بحقوقهم مع مرور الوقت، وأن تتحسن فرص وصولهم إلى الخدمات، وما إلى ذلك. ويُقصد به أيضًا إحجام الدول عن اتخاذ تدابير رجعية مثل خفض الميزانية أو فرض القيود التشريعية، التي تمنع الجميع أو فئات محددة من الناس من الوصول إلى حق معين.
- **استخدام الحد الأقصى من الموارد المتاحة:** يتعين على الدول أن تستخدم الحد الأقصى من مواردها المتاحة على المستويين المحلي والدولي في الإعمال التدريجي لحق معين (مثلًا التماس موارد من المجتمع الدولي). على سبيل المثال، لربما تكون مقارنة إنفاق البلدان على قطاعات معينة (الصحة، الغذاء، التعليم) فيما يتعلق بإجمالي الناتج المحلي، مفيدة في تكوين فكرة عن حجم استثمارات البلد في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. لمعلومات إضافية عن إجراء تحليل الميزانية حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أنقر هنا.

٢ للحصول على تفسير شامل لالتزامات الدول بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والاطلاع على أمثلة تتعلق بالحق في التعليم راجع الصفحات ١٣٥-١٤٦ مورفي، 2019. دليل الحق في التعليم، مبادرة الحق في التعليم واليونيسكو:
<https//:unesdoc.unesco.org/ark/48223/:pf0000366556?posInSet&2=queryId=N-EXPLORE1-d489ce4-6b89-4ce7-bc52-050515d5ef0c>

- **الالتزامات الأساسية الدنيا:** أنّ الحكومات ملزمة، بصرف النظر عن مستوى مواردها المتاحة، أن تحرص على تمتع الأشخاص المقيمين تحت ولايتها القضائية على الأقل بمستويات أساسية من الحماية لكل حق من حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وعادة ما تُبيّن معاهدة حقوق الإنسان والملاحظات العامة الحد الأدنى من الالتزامات.
- **عدم التمييز والمساواة:** يتعين على الدول واجب التأكد من عدم تعرّض المرأة لأي شكل من أشكال التمييز فيما يتعلق بتمتعها بأحد حقوقها الأساسية، سواء كان ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر. حيث يجب على الدول القضاء على كل من التمييز الرسمي أو ما يُعرف بالتمييز بحكم القانون (التمييز الموجود في الأطر القانونية والسياساتية للدول)، والتمييز الفعلي أو ما يُعرف بالتمييز بحكم الواقع (يتمّ التعرض إليه عادة في الممارسة العملية حينما يؤثر قانون أو سياسة أو ممارسة ما وبشكل غير متناسب وضار على مجموعات معينة بسبب الاختلافات البيولوجية و/أو الاختلافات الأخرى المبنية على أسس اجتماعية أو ثقافية، كالهويات العرقية والطبقية وغيرها). وقامت كل من اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (سيداو) واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالتأكيد على أنّ هذا الإلزام لا يطالب الدول بالقضاء على التمييز فحسب، بل يلزمهم أيضا باتخاذ خطوات إيجابية لإصلاح ما خلّفته الممارسات التمييزية الهيكلية في الماضي، والتي تجاوزت المساواة القانونية أو الرسمية لتشمل المساواة الفعلية أو الموضوعية. كما يتطلب ضمان التنفيذ الشامل لمبدأ عدم التمييز فهم التبعية والمواقف النمطية والحرمان الهيكلي الذي تعاني منه المرأة. ومن أجل الإعمال الكامل للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة، من الضروري تطبيق نهج قائم على المساواة الفعلية يشمل ما يلي: تقويم الضرر الناتج عن الحرمان (بناءً على الهياكل الاجتماعية التاريخية والحالية وعلاقات القوة التي تحدد وتؤثر على مدى قدرة المرأة على التمتع بحقوقها الأساسية)؛ والتصدي للقوالب النمطية وظاهرة الوصم والتحامل والعنف (مع تغيير أساسي في الطرق التي يُنظر بها إلى المرأة ويعامل على أساسها الآخرون المرأة، وكذلك الطريقة التي تنظر بها المرأة إلى نفسها)؛ وتحويل الهياكل والممارسات المؤسسية (التي غالبًا ما تكون موجهة نحو الذكور مع تجاهل أو رفض واضح لتجارب النساء)؛ وتسهيل الإدماج الاجتماعي والمشاركة السياسية (في جميع عمليات صنع القرار الرسمية وغير الرسمية).

يتطلب النهج القائم على المساواة الفعلية من الدول أن تعترف بالأثر الفعلي للسياسات والممارسات على المرأة، مع مراعاة الظروف المحددة، واتخاذ تدابير إيجابية تضمن تكافؤ الفرص للمرأة وتمتعها بحقوقها كاملة. لذلك، يجب على الدول أن تلعب دورا فعالا في تطوير وتيسير تنفيذ السياسات والبرامج الاقتصادية والاجتماعية الشاملة التي تأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات والظروف المختلفة للمرأة. كما يسلّط هذا النهج أيضا الضوء على أهمية دمج التحليل المتقاطع مع مبدأ عدم التمييز. غالبا ما يكون التمييز ضد المرأة متعدد الأبعاد، مما يزيد من أشكال التمييز الأخرى القائمة على أساس الجنس، والعرق، والإعاقة، والفقر، والميولات والهويات الجنسية، وأوضاع المهاجرين، والحالة الاجتماعية والأسرية، والمستوى التعليمي وغيرها من الأسباب التي تؤدّي إلى التمييز. التقاطعية هو نهج يساعد على فهم الطرق التي يعاني بها مختلف النساء من الحرمان من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتي تتفاقم بسبب أشكال القمع والاستغلال المترابطة. ونتيجة لذلك، ينبغي أيضا تطبيق التحليل متعدد الجوانب ونهج قائم على المساواة الفعلية في سياق إعداد التقارير الموازية. حيث يمكن للنماذج ودراسات الحالة المتاحة على موقعنا أن تساعد في تعزيز هذا النهج أثناء عملية إعداد التقارير الموازية والدعوات ذات الصلة.

أسباب الانخراط في الإبلاغ الموازي

يُمثل الإبلاغ الموازي استراتيجية تجيز للمجتمع المدني ممارسة دور فعّال في مساءلة الدول عن التزاماتها الواجبة. ويُسهم في جوهره، في ضمان إلمام هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات بالتوصيات التي ينبغي رفعها إلى الدول بشأن قضايا حقوق الإنسان المهمة التي قد يغفلها التقرير الرسمي للدولة أو تحذف منه، ومناقشة هذه التوصيات وصياغتها.

بالإضافة إلى إخضاع الدولة للمساءلة المباشرة عن التزامات حقوق الإنسان، ثمة طرق أخرى تستخدمها هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات يُعزز عن طريقها الإبلاغ الموازي حقوق الإنسان:

- تُعد عمليات الإبلاغ في هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات حيزًا عامًا ودوليًا مهمًا يتواصل فيه تأكيد حقوق الإنسان وتفسيرها وتطبيقها في حالات ملموسة. يُسهم الإبلاغ الموازي في وضع المعايير نظرًا لأنه أصبح بالإمكان دراسة القضايا الجديدة من منظور حقوق الإنسان، وباتت الدعاوى المتعلقة بهذه القضايا تستند إلى حقوق الإنسان.

- يُسهم الإبلاغ الموازي في إعلاء أصوات الجماعات التي تُنتهك حقوقها ولا تحظى بالاهتمام أو الحيز المناسبين على المستوى الوطني.

- يُسهم الإبلاغ الموازي في إبراز قضايا معينة وتوضيحها وتعزيز الدعوة بشأنها. إن ضمان الاعتراف الدولي بقضية معينة من جانب الأمم المتحدة أو الدول من شأنه جذب اهتمام وسائل الإعلام وصانعي القرار على المستوى الوطني.

- علاوة على ذلك، يوفر الإبلاغ الموازي حيزًا/عملية تخوّل جماعات المجتمع المدني توحيد قواها حول قضايا حقوق الإنسان الأساسية، وجمع البيانات ذات الصلة والحديثة، ووضع أولويات مشتركة وتطوير استراتيجيات الدعوة الجماعية.

اختيار الهيئة (الهيئات) ذات الصلة

يبلغ عدد هيئات لحقوق الإنسان المنشأة بموجب معاهدات عشر هيئات، وهي تتألف من خبراء مستقلين تُرشحهم وتنتخبهم الدول الأطراف في المعاهدة.

قد تكون المعايير التالية مفيدة لدى اختيار الهيئة ذات الصلة:

- مجال التركيز – ما هي المعاهدة التي تعالج القضية التي تعمل عليها على أفضل وجه؟ على سبيل المثال، إن قضايا حقوق المرأة أوثق صلة باتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة (سيداو). وتدخل معظم القضايا المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ضمن اختصاص اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

- التواصل مع الحلفاء والشركاء المشاركين في عملية استعراض خاصة – عادة ما تكون المبادرات والتقارير الجماعية أشد فعالية لكسب الزخم عند التعامل مع هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات.

- المرحلة من دورة الإبلاغ – تتراوح فترات الإبلاغ بين سنتين إلى خمس سنوات[٣] بحسب الهيئة وسنة التصديق عليها. اكتشف موعد استعراض بلدك أمام هيئة من هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدة:
  - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (سيداو)
  - اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
  - منظمة العمل الدولية الإبلاغ الدوري الاتفاقات المصدّق عليها
  - لجنة حقوق الإنسان
  - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري
  - لجنة مناهضة التعذيب
  - اللجنة الفرعية لمنع التعذيب
  - لجنة حقوق الطفل
  - اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين
  - اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
  - اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري

٣ مورفي، ٢٠١٩، صفحة ٢١٢

الإبـلاغ الموازي للنهوض بالحقـوق الاقتصادية والاجتماعيـة والثقافية للمرأة

قد يكون رفع **تقارير موازية إلى عدد من هيئات معاهدات الأمم المتحدة** على نحو استراتيجي ذا مزايا ومفيدًا للدعاة لإثبات الترابط بين جميع حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة -ولتسليط الضوء على التقدّم الذي تحرزه أو تفشل في تحقيقه دولة لجهة الوفاء بالتزاماتها القانونية. على سبيل المثال، على الرغم من أن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية هو الصك الذي يعالج مباشرة هذه الحقوق، ثمة معاهدات دولية أساسية أخرى لحقوق الإنسان تتضمن أيضًا أحكامًا و/أو توجيهات ذات صلة.

علاوة على ذلك، من المفيد أيضًا النظر في مزايا **الإبلاغ عن طريق الآليات الحقوقية**، التي قد يسهل الوصول إليها بسبب عوامل مثل اللغة والموقع. على سبيل المثال، تُرفع التقارير إلى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب مرة كل عامين ويُسمح لجماعات المجتمع المدني تقديم تقاريرها بعدد من اللغات الأفريقية. تستند اللجنة إلى القانون الدولي وتشير إلى الهيئات المنشأة بموجب معاهدة، وأيضًا إلى بروتوكول يعالج تحديدًا حقوق المرأة في أفريقيا (البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا). يُمكن اعتبارها في بعض الدول أكثر شرعية وموثوقية من مؤسسات الأمم المتحدة، لذا تتمتع بثقل سياسي أكبر.

طريقة المشاركة في الإبلاغ الموازي

طريقة عمل عملية الإبلاغ

يمكن أن تتم عملية الإبلاغ بطريقتين مختلفتين: من خلال الإجراء العادي أو من خلال الإجراء المبسط. حيث يسهل الإجراء المبسط على الدول عملية الإبلاغ، إلا أنه يميل إلى تضييق نطاق المراجعة لتشمل فقط بعض المسائل المختارة (ومع ذلك، يبقى باستطاعة اللجان الإدلاء ببعض الملاحظات العامة فيما يتعلّق بتنفيذ المعاهدة). كما يمكن للدول أن تختار استخدام الإجراء المبسط شريطة أن تكون قد قامت في السابق بالإبلاغ من خلال الاجراء العادي على الأقل مرّة واحدة في تاريخها (ثلاث مرات في حالة اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية).

يتم الإجراء العادي على النحو التالي:

١. تقدّم الدولة تقريرًا إلى الهيئة المعنية يورد بالتفصيل التقدّم المحرز باتجاه تنفيذ الالتزامات المنصوص عليها في المعاهدة.

٢. بعد عام تقريبًا، تستطيع مجموعات المجتمع المدني رفع تقارير موازية.

٣. وبناء على التقارير الواردة من الدولة والمجتمع المدني، تقوم اللجنة بإعداد قائمة بأهم المسائل التي يجب معالجتها، بالإضافة إلى تحديد الأسئلة التي يجب على الدولة موضوع الاستعراض الرد عليها كتابيا. ويتم تحديد المسائل التي يجب معالجتها من قبل مجموعة عمل (تتكون من أعضاء اللجنة) تجتمع قبل الجلسة الفعلية للجنة. كما يمكن لمجموعات المجتمع المدني رفع تقرير موجز قبل الاجتماع السابق للدورة، وذلك لتقديم معلومات بشأن المسائل المختارة (انظر الصفحة ١٢ أدناه.

٤. عندما تقدّم الدولة إجاباتها كتابيا، يدور حوار بنّاء بين الدولة ومجموعات المجتمع المدني والهيئة لمناقشة هذه الإجابات.

٥. بعد ذلك تُعد الهيئة، مراعيةً المعلومات التي قدمتها كل من الدولة ومجموعات المجتمع المدني، فضلًا عن الحوار البناء، تقريرًا يتضمن مجموعة من التوصيات (الملاحظات الختامية) تُحدد الخطوات التي يتعين على الدولة اتخاذها لاحترام الحقوق المنصوص عليها في المعاهدة وحمايتها وإعمالها.

٦. استحدثت بعض الهيئات المنشأة بموجب معاهدات (ومن بينها اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) إجراء متابعة لرصد عملية تنفيذ الملاحظات الختامية، بالإضافة إلى أنّه يخوّل لها أن تطلب من الدول تقديم معلومات إضافية في مهلة زمنية محددة (٢٤ شهرًا في حالة اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) بشأن بعض الملاحظات الختامية الرئيسة التي ترى الهيئة أنها أشد أهمية وعاجلة ويُمكن تنفيذها في غضون الإطار الزمني. يُمكن للمجتمع المدني ومؤسسات حقوق الإنسان الوطنية تقديم معلومات في هذه المرحلة.

وبالتالي لا يلزم الإجراء المبسّط الدول بتقديم تقارير (الخطوة ١ أعلاه). كما يمكن لمجموعات المجتمع المدني رفع تقرير موجز تقترح فيه المسائل التي ينبغي على اللجنة إعطاؤها الأولوية القصوى (الخطوة ٢ أعلاه). وتقوم اللجنة بوضع قائمة بأهم المسائل والأسئلة الرئيسية التي يجب على الدولة موضع الاستعراض الردّ عليها (اطلع على أمثلة عن الأسئلة التي طرحتها اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في الدورات السابقة وفقا للخطوة ٣ أعلاه). وهذا ما يسمى بقائمة المسائل/القضايا السابقة لتقديم التقارير (LOIPR). كما سيكون التقرير الرئيسي قائما على الردود التي ستقدمها الدولة على هذه الأسئلة، والتي ستكون موضوع النقاش خلال الحوار الرسمي (الخطوة ٤ أعلاه). ويمكن لمجموعات المجتمع المدني تقديم تقارير موازية حول المسائل المختارة الواجب معالجتها والمشاركة في الحوار الرسمي. مع العلم بأنّ الخطوات ٥-٦ المبينة أعلاه تبقى كما هي.

دورة تقديم الاجراء المبسط لتقديم التقارير

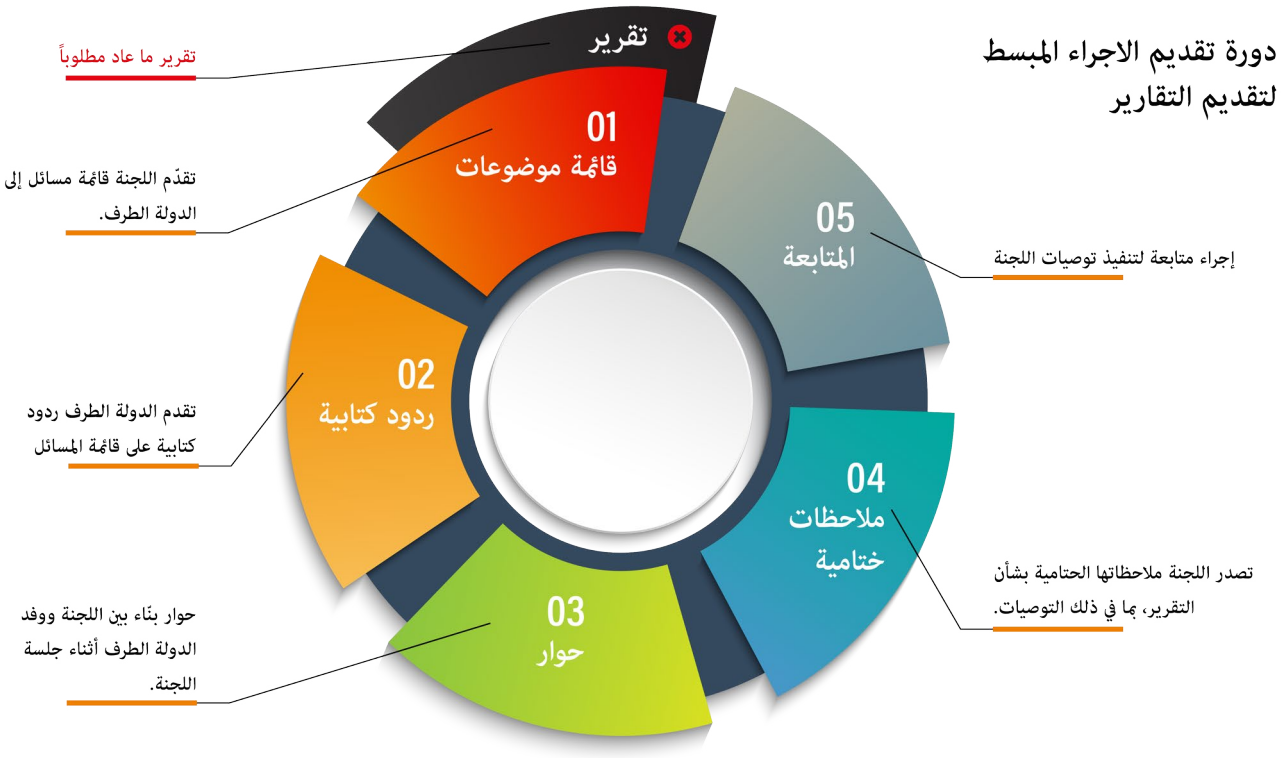

تقديم التقارير إلى لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب

المصدر: مبادرة اتفاقية مناهضة التعذيب (*CTI*) ٢٠١٧، أداة لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب ٣/٢٠١٧
تقديم التقارير إلى لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب، صفحة ٢
تم الاستخدام بإذن رسمي من مبادرة اتفاقية مناهضة التعذيب

التعاون والعمل مع الهيئات المنشأة بموجب معاهدات قبل دورة الاستعراض وخلالها وبعدها:

بالإضافة إلى تقديم تقرير موازٍ يكون قويا وشاملا، من المفيد جدًا في أحيانٍ كثيرة إيجاد وسائل من شأنها تعزيز مستوى الوعي لدى أعضاء اللجنة بشأن قضايا أو استنتاجات محددة يتضمنها التقرير.

١. تقديم معلومات بشأن اختيار المسائل التي يجب معالجتها والأسئلة الموجهة إلى الدولة موضع الاستعراض:

يتمثل الدور الرئيسي الذي تلعبه مجموعات المجتمع المدني بموجب الإجراء المبسط لتقديم التقارير في تقديم معلومات إلى هيئة المعاهدة لمساعدتها على اختيار المسائل التي يجب التطرق إليها خلال عملية المراجعة. ويتم الاختيار أثناء اجتماعات ما قبل الدورات. وتعتبر هذه المرحلة في غاية الأهمية إذ أنّها تحدد جدول الأعمال لما سيأتي لاحقا، أي المسائل التي سيُطلب من الدول تقديم تقارير بشأنها، وبالتالي التركيز على الملاحظات الختامية التي ستقدّمها اللجنة. ويمكن لهيئة المعاهدة في بعض الأحيان إضافة مسائل جديدة في مرحلة لاحقة؛ ولكن بشكل عام، إذا لم يتم إدراج مسألة ما في القائمة منذ البداية، فمن الصعب أن يتم النظر فيها أثناء عملية المراجعة.

يمكن للمجتمع المدني تقديم المعلومات قبل الجلسة المنعقدة ما قبل دورة الاستعراض والمشاركة في هذه الجلسة (إما عن بُعد أو بالحضور الشخصي)

> عند تقديم معلومات فيما يتعلّق بقائمة المسائل، من المهم للغاية ذكر السبب الذي يحتّم على الهيئة المنشأة بموجب معاهدة التركيز على هذه المسائل (على سبيل المثال، هل هي انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان؟ من هم المتضررون وكيف؟). ليس من المهم تقديم صورة تفصيلية أو شاملة لمشكلة ما، بل يفضل التركيز على القصص الواقعية والتجارب الحية للأشخاص المتضررين من هذه المسألة.

ينبغي أن تركز التقارير المقدّمة ما قبل الدورة على المعلومات ذات الصلة بشكل خاص باعتماد قائمة المسائل السابقة لتقديم التقرير، كما ينبغي تقديمها في مدّة تتراوح بين 10 و8 أسابيع قبل بداية عمل الفريق المعني بجلسة ما قبل الدورة. تتضمن كل صفحات الأنترنت الخاصة بالهيئات المنشأة بموجب معاهدات معلومات حول التقارير الموازية، بما في ذلك الحدّ الأقصى لعدد الكلمات. ويجب تقديم التقارير إلى اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على الإنترنت. يمكنكم الاطلاع على مزيد من المعلومات على هذا الرابط.

> تُعد المشاركة في الدورات التمهيدية الطريقة الفضلى للتعامل المباشر مع أعضاء اللجنة. وهي تتيح الفرصة لمعالجة المسائل المحتملة التي قد تنشأ من المعلومات المكتوبة المقدمة، وضمان إدراج مسائل معينة في قائمة القضايا السابقة لتقديم التقارير، ومن ثمّ مناقشتها مع الدول. كما يمكن الإدلاء ببيانات شفوية بصفة شخصية خلال الصباح الأول من اجتماع الفريق العامل قبل الدورة. وتسمح بعض اللجان أيضًا، مثل اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمنظمات التي قدمت تقريرها بالإدلاء ببيان عام في اجتماع عام مخصص للشركاء و/أو تنظيم جلسة إحاطة وقت الغداء.

٢. المشاركة في الحوار الرسمي والمساهمة في وضع الملاحظات الختامية:

على غرار الدورات التمهيدية، يمكن للمجتمع المدني أيضا تقديم إسهامات والمشاركة في الحوار البناء بين الدول والهيئات المنشأة بموجب معاهدات. هذه هي المرحلة الأساسية في مراجعة الدول. يجري أعضاء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات مناقشات مع الدول على أساس التقارير المقدمة من الدول ومنظمات المجتمع المدني (تقارير موازية). وبعد الحوار، تصدر الهيئات المنشأة بموجب معاهدات توصيات للدول (الملاحظات الختامية) لضمان احترام الحقوق المنصوص عليها في المعاهدة ذات الصلة وحمايتها وإعمالها.

يمكن أن تلعب منظمات المجتمع المدني دورا رئيسيا في توفير معلومات تتناقض مع ما جاء في تقارير الدول موضع الاستعراض، وذلك من خلال تقديم تقرير مواز قبل الدورة والمشاركة في الحوار الرسمي. كما يجب إرسال التقارير مباشرة إلى أمانة الهيئة المنشأة بموجب معاهدة (على سبيل المثال، cedaw@ohchr.org)، قبل ٦ إلى ٣ أسابيع من الدورة. وتتضمن صفحات الويب التابعة للمعاهدات معلومات عن التقارير الموازية، بما في ذلك الحدّ الأقصى لعدد الكلمات. كما يجب تقديم التقارير إلى اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن طريق منصة الكترونية. وسيركز الفصل التالي من هذا الدليل على طريقة إعداد تقرير مواز.

على غرار الدورات التمهيدية، يمكن لجماعات المجتمع المدني المشاركة في الحوار الرسمي إما بالحضور الشخصي أو عن بعد. حيث يمكنها، خلال الحوار الرسمي، تقديم عرض شفوي حول القضايا التي تتم مناقشتها، وخاصة توفير معلومات تتعلّق بكيفية تأثير هذه القضايا على النساء في مجموعات معينة. إلى جانب الحوار الرسمي، يمكن لمجموعات المجتمع المدني أيضا تنظيم جلسات إحاطة وقت الغداء - وهي عبارة عن جلسات غير رسمية يمكن الاعتماد عليها لاطلاع أعضاء الهيئة المنشأة بموجب معاهدة على قضية أو مسألة معينة.

فيما يلي بعض النصائح المفيدة لتنظيم مشاركتك في الدورات التمهيدية ودورات الاستعراض:

- يمكنكم التواصل مع أعضاء الشبكة العالمية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المتواجدين في جنيف، والذين يمكنهم مساعدتكم على تحديد الأعضاء الرئيسيين للهيئات المنشأة بموجب معاهدات ومنظمات المجتمع المدني الحليفة الأخرى، بالإضافة إلى تقديم ارشادات واقتراحات لضمان مشاركتكم الفعالة في هذه الدورات. كل ما عليكم فعله هو الاتصال بأمانة الشبكة العالمية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي ستساعدك على التواصل مع الأعضاء المتواجدين في جنيف.
- إن كان بوسعكم السفر إلى جنيف سواء لحضور الدورة التمهيدية أو دورة الهيئة المنشأة بموجب معاهدة، ننصحكم بتنظيم جلسة إحاطة مع أعضاء الهيئة لطرح قضيتك. عمومًا، تتولى مجموعة من ثلاثة أو أربعة خبراء مسؤولية النظر في الحقوق المحددة. وللقيام بذلك، تحتاج إلى الاتصال بأمانة مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (OHCHR) الذي ينسق ويدعم عمل الهيئة المنشأة بموجب معاهدة ذات الصلة- على سبيل المثال، بالنسبة للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية cescr@ohchr.org؛ واللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة cedaw@ohchr.org . وتوصي مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان منظمات المجتمع المدني بالتنسيق فيما بينها وتنظيم جلسات إحاطة مشتركة. قد يتمكن أعضائنا المتواجدون في جنيف من مساعدتك في هذه العملية.
- إذا لم يكن باستطاعتكم السفر إلى جنيف، فلا يزال بإمكانكم المشاركة في الدورات عن بعد. وللقيام بذلك، يرجى الاتصال بأمانة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (OHCHR) التي تنسق وتدعم عمل الهيئات المنشأة بموجب معاهدات. كما نعلمكم بأن مؤتمر الفيديو قد لا يكون متاحا دائما بسبب التحديات والمشاكل التقنية التي يمكن أن تطرأ بشكل مفاجئ.
- يمكنكم التواصل مع الصحافيين لضمان النقل الإعلامي لهذه القضية أثناء الدورة، ونشر بيان صحفي يُسلط الضوء على المخاوف والتوصيات التي طرحها الخبراء في ملاحظاتهم الختامية.

ولعله من المفيد أثناء عملية الإبلاغ الموازي، التفكير في سبل تمكين المجتمعات المتضررة وغيرها من المجتمعات المتضامنة معها أو تختبر مواقف مماثلة من الاستخدام الاستراتيجي للتوصيات الصادرة عن هيئة منشأة بموجب معاهدات والبناء عليها مع الوقت. على سبيل المثال، يستخدم المدافعون عن حقوق الإنسان الملاحظات الختامية في الضغط وكسب التأييد لإحداث تغيير على المستوى الوطني، ودعم التقاضي الاستراتيجي، وتثقيف المجتمعات وتعبئتها حول القضايا الأساسية.

عمومًا، لا بدّ أن تشمل استراتيجية التنفيذ الفعّالة ما يلي:

- وضع استراتيجية جماعية لرصد تنفيذ التوصيات. إنّ العمل الجماعي يضاعف الضغط على الحكومة لتنفيذ التوصيات، والتوصل إلى توافق في الآراء بين جماعات المجتمع المدني بشأن قضايا محددة. وأيضًا، قد يؤدي إنشاء تحالف جماعي أو تحالف بين جماعات المجتمع المدني إلى إتاحة فرص المشاركة المباشرة في تنفيذ التوصيات.
- تعزيز مستوى الوعي بشأن نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات لدى منظمات المجتمع المدني وتشجيعها على استخدام الملاحظات الختامية والتوصيات في أنشطة الدعوة الخاصة بها.
- مراسلة ممثلي الدولة المسؤولين عن القضية أو الاجتماع بهم لبحث المعايير الأساسية التي يعتزمون اتخاذها استجابةً للقضية. ويتسم هذا الأمر بفعالية إذا ما اقترن بشراكة مع المنظمات الأخرى.
- التعامل مع البرلمانيين وتشجعيهم على استجواب الحكومة والهيئات الحكومية ذات الصلة.
- تعزيز الوعي في وسائل الإعلام عن طريق التواصل مع الصحفيين واطلاعهم على التطورات والمستجدات.

٣. رصد عملية تنفيذ الملاحظات الختامية وتقديم تقارير في الغرض من خلال إجراء المتابعة:

تتطلب إجراءات المتابعة من الدول تقديم تقارير إلى اللجنة في غضون سنة إلى سنتين بشأن التدابير المتخذة لتنفيذ «توصيات المتابعة» التي اعتبرتها الهيئة المنشأة بموجب معاهدة عاجلة وقابلة للتحقيق في الفترة الزمنية المحددة. تستطيع جماعات المجتمع المدني المشاركة في هذه العمليات بتقديم تقاريرها الخاصة حول التقدّم الذي أحرزته الدولة في تنفيذ الملاحظات المنتقاة للمتابعة. وهذه طريقة مهمة لمواصلة الضغط على الدولة، وتبادل المخاوف والآراء بشأن الخطوات التي اتخذتها الدولة في العامين الأول والثاني. سيُطلب من الدول أيضًا تقديم تقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ الملاحظات في بداية عملية الإبلاغ الدوري التالية. وعليه، من المهم جدًا الاستمرار في رصد تنفيذ الملاحظات بعد إجراء المتابعة أثناء دورة الإبلاغ التالية.

الإبـلاغ الموازي للنهوض بالحقـوق الاقتصادية والاجتماعيـة والثقافية للمرأة

اجراءات المتابعة لدى اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واللجنة المعنية بالقضاء على كافّة أشكال التمييز ضد المرأة

تحدد اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بموجب إجراء المتابعة المعمول به، زهاء ثلاث توصيات في ملاحظاتها الختامية تستدعي التحرك العاجل، وينبغي تحقيقها في غضون مهلة لا تتجاوز أربعة وعشرين شهرًا. وتكون الدولة الطرف ملزمة بالاستجابة للتوصيات المنتقاة في غضون أربعة وعشرين شهرًا. وستكوّن ردود الدولة بمنزلة تقرير المتابعة وستُنشر على صفحة الهيئة على الانترنت. وهنا أيضًا يستطيع المجتمع المدني تقديم معلومات ذات صلة. وحالما تحصل اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على كل المعلومات اللازمة، تُحدد ما إذا كانت الدولة قد أحرزت التقدّم الكافي.

أما إجراء المتابعة المعمول به في اللجنة المعنية بالقضاء على كافّة أشكال التمييز ضد المرأة فيُلزم الدولة بتقديم معلومات في غضون سنة أو سنتين عن الخطوات المتخذة لتطبيق الملاحظات المحددة (ما لا يزيد على أربع فقرات فرعية من بين التوصيات الصادرة)، تُختار بناء على إدراك أن عدم تنفيذها يعوق تنفيذ الاتفاقية، وأنها قابلة للتنفيذ في الإطار الزمني المقترح. تضم اللجنة مقررًا معنيًا بالمتابعة، ونائب المقرر الذي يراجع معلومات المتابعة ويقيّمها.

اقرأ المزيد حول إجراءات المتابعة الأخرى

طريقة إعداد التقارير الموازية

التقرير الموازي هو تقييم للتقدّم الذي أحرزته الدولة في تنفيذ معاهدة حقوق الإنسان معينة. تتضمن التقارير الموازية عرض سرد أو رواية بديلين للمعلومات الرسمية التي تقدمها الدولة. فإذا كنتم بصدد إعداد تقرير لتقديمه في اجتماع ما قبل الدورة، يجب أن يركّز محتواه على القضايا والمسائل التي تريدون من اللجنة المعنية النظر فيها خلال عملية المراجعة. أمّا إذا كنتم تعدّون تقريرا لتقديمه خلال الدورة الرئيسية، فيجب أن يتعلّق محتواه بالمسائل والقضايا التي اختارتها اللجنة.

إنّ جمع المعلومات لإعداد التقارير الموازية ينطوي على عدد من الخطوات، نذكر منها: تحديد طريقة جمع البيانات (مثلًا استخدام مناقشات مجموعة التركيز، والمسوحات، الفيديو/الصوّر)؛ وتطوير أدوات البحث (مثلًا الاستبيانات أو غير ذلك من الأدوات التي تحتاج إليها) واختبارها؛ وجمع البيانات؛ وتحليل المعلومات التي جُمعت؛ وبعد ذلك تقديم المنهجية والبيانات والتحليل في تقرير. توجد العديد من الموارد لمساعدتكم في هذه الخطوات، كما يمكنكم أيضًا طلب الدعم من أعضاء الشبكة الآخرين.

تتضمن الفقرة التالية عددا من النصائح والمعلومات العملية الخاصة بإعداد التقارير الموازية، بالإضافة إلى لمحة عامة عن سبب جمع البيانات وطريقة جمعها باستخدام مقاربة حقوقية.

نصائح مفيدة لإعداد التقارير

يهدف إعداد تقرير موازٍ بالدرجة الأولى إلى عرض سرد أو رواية بديلين عن السرد الذي تقدمه الدولة في مراسلاتها الرسمية. وينبغي أن يكون التقرير وسيلةً لإعلاء أصوات الناس وإبراز وجهات نظرهم حول تجاربهم. كما يجب أن يربط التقرير تجارب الناس ووجهات نظرهم بحقوق وأحكام محددة من المعاهدة.

١. ينبغي أن **يستند التقرير إلى التجارب التي عاشها الأشخاص** الذين تتفاعل معهم عن طريق عملك. وينبغي أن يتضمن بيانات أو أدلة تروي قصة عن الآثار أو الأضرار التي تتركها مسألة معينة على الأشخاص (راجع القسم الوارد آنفًا). ويكتسب التقرير قوة خاصة إذا ما قورنت البيانات المستندة إلى التجارب الحية وقوبلت بالبيانات الرسمية المتاحة حول القضية عينها.

٢. **ينبغي ربط القصص والتجارب بأحكام وحقوق محددة واردة في المعاهدة**. يُفضّل تنظيم المعلومات بحسب كل مادة أو بند من المعاهدة. إن احتجت إلى إرشادات حول أحكام أو مواد محددة واردة في المعاهدة، يُمكن الرجوع إلى التعليقات العامة المتوفرة.[٤] ولربما من المفيد أيضًا مراجعة الملاحظات الختامية السابقة الصادرة عن اللجنة التي ترفع إليها التقرير أو الصادرة عن غيرها من الهيئات المنشأة بموجب معاهدات.

٣. **استعراض التقارير التي قدمتها الدولة** لتقييم المحتوى المتصل بما لديك من معلومات وذلك من أجل بناء سرد بديل.

٤. **توخي الاختصار**. لعله من المفيد منح الأولوية لبعض المسائل المحددة التي ينبغي أن تركز اللجنة عليها، بالإضافة إلى إدراج ملخص تنفيذي يتضمن عبارات تستطيع اللجنة الاستناد إليها في ملاحظاتها الختامية.

٥. تقديم **مقترحات وتوصيات** واضحة وملموسة حيال الاجراءات التي ينبغي للحكومة اتخاذها بغية تعزيز حقوق الإنسان المنصوص عليها في المعاهدة وحمايتها وإعمالها على أفضل وجه. وينبغي أن تكون هذه المقترحات والتوصيات ملموسة ومحددة قدر الإمكان.

٦. إن التقارير الموازية فرصة ثمينة تتيح للمجتمع تسليط الضوء على **الثغرات في البيانات الرسمية**. يقع على عاتق الدول واجب جمع البيانات بشأن الخطوات المتخذة لإعمال حقوق الإنسان للجميع والتقدّم المحرز. يُلزم هذا الواجب الدول بإنشاء أنظمة لجمع البيانات تُنتج في الوقت المناسب بيانات موثوقة وعالية الجودة ومصنفة حسب فئة الدخل والعمر والجنس والعرق والأصل الإثني وحالة الهجرة والإعاقة والموقع الجغرافي والظروف الاجتماعية والاقتصادية. غالبًا ما توصي الهيئات المنشأة بموجب معاهدات الدول بسد الفجوات في نوع البيانات التي تحتاج إليها تمهيدًا لجعلها متوافرة. لكن على الرغم من بقاء هذه الثغرات،[٥] لا تزال عملية الاستعراض حيزًا رئيسًا للمناداة بإعداد بيانات أشمل عن حقوق الإنسان.[٦]

٧. يُنصح بتقديم التقرير بصورة **جماعية أو مشتركة نيابة عن مجموعة من منظمات المجتمع المدني** ليكون وسيلة تضفي المزيد من الشرعية تساعدك على كسب زخم إضافي في التعامل مع هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات.

---

٤ توفر التعليقات العامة إرشادات للحكومات في ما يتعلق بفحوى العهد ومغزاه ومضمونه وتُشدد على قضايا محددة يتعين على الدول معالجتها في تقاريرها. انظر: <https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/Pages/TBGeneralComments.aspx>

٥ خلصت الأبحاث التي أعدتها كلّ من الجمعية الأهلية للمساواة والعدالة (الأرجنتين) ومبادرة الحق في التعليم (المملكة المتحدة) إلى أنه على الرغم من إصرار الهيئات المنشأة بموجب معاهدات على مطالبة الدول بجمع بيانات مصنفة عن حقوق الإنسان، فهناك ثغرات خطيرة في جمع البيانات وتصنيفها، وغياب الآليات الملائمة لجمع البيانات على نحو نظامي وعلى أساس دوري. أجري البحث في عامي ٢٠١٦ و٢٠١٧، ونظر في الملاحظات الختامية الصادرة عن ست هيئات مختلفة منشأة بموجب معاهدات تتعلق بـ٦٤ دولة في أمريكا اللاتينية وأوروبا في عامي ٢٠١٦ و٢٠١٧ وأوروبا من ٢٠٠٦ إلى ٢٠١٦.

٦ للاطلاع على مثال عن تقرير يُسلط الضوء على الفجوات في البيانات الرسمية، انظر تحليل الجمعية الأهلية للمساواة والعدالة للتقرير الرسمي الذي رفعته دولة الأرجنتين إلى لجنة حقوق الطفل في مايو ٢٠١٨ (بالاسبانية):
<https://drive.google.com/file/d/14zI-Ysto2xHoip4aDU-L0GPHZI9TgR0h/view>

استخدام مقاربة حقوقية في جمع البيانات

تهدف التقارير الموازية، كما أسلفنا الذكر، إلى بلورة رؤية واضحة عن تجارب معينة وإبرازها، وتوفير معلومات تسترشد بها التوصيات التي تنهض بحقوق الإنسان للجميع. لا بدّ أن تستند عملية جمع البيانات إلى حقوق الإنسان. لا تعكس البيانات المستخدمة في صناعة القرار في أحيان كثيرة وجهات نظر المجتمعات الأكثر تضررًا من تلك القرارات، لا سيما المهمّشة منها، ولا تأخذ بالحسبان أولوياتها. لذا، يُسهم استخدام مقاربة تقوم على حقوق الإنسان في تصحيح اختلال التوازن في القوة في ما يتعلق بجمع البيانات وتحليلها واستخدامها، بهدف تمكين المجتمعات المتضررة من المشاركة؛ وتحسين دقة البيانات ومن ثمّ إنجاح السياسة؛ وتركّز عمليات صناعة السياسات على تجارب الناس ووجهات نظرهم؛ وحماية أمن أصحاب الحقوق وسلامتهم؛ وتحسين المساءلة.

يتناول هذا القسم المبادئ الأساسية لمقاربة حقوقية في معالجة البيانات:[٧]

أ. التأكد أن المجتمعات تحتل صميم العملية

ثمة اعتبار رئيس يتعلق بجمع البيانات حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يتمثل في أن «الجهة» التي تجمع البيانات و"طريقة" جمعها لا تقلان أهمية عن «ماهية» البيانات التي تُجمع. ويجب أن يكون أفراد المجتمعات المتضررة في صميم عملية جمع البيانات بما يضمن أن تعكس البيانات منظورات المجتمعات الشعبية وتساعد على تعزيز رؤيتها للعدالة. وينبغي للمجتمعات وضع جدول أعمال يشرح ماهية البيانات التي يجب جمعها، وكيفية تحليلها واستخدامها، وطبيعة الدور الذي يمكن أن تمارسه في جمع البيانات. في النهاية، تكمن الأهمية في الجهة التي تضع جدول الأعمال وليس (فقط) فيمن ينفذها.

لا بدّ من النظر إلى المجتمعات على أنها أصوات شرعية، فهي الخبيرة الرئيسة بالقضايا التي تؤثر فيها بدرجات غير متناسبة، مثل اللامساواة والفقر والظلم. "تقود" المجتمعات المحلية عملية جمع البيانات عندما تكون قادرة على تقديم المعلومات اللازمة للأسئلة البحثية، وجمع بياناتها الخاصة، واستيعابها جماعيًا واستخدامها لدعم رؤاها للعدالة الاجتماعية.

انظر هنا للاطلاع على بعض الأمثلة التي تُبين كيف يحث أعضاء الشبكة العالمية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المجتمعات على المشاركة في عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالخطوات الرئيسة لجمع البيانات، و هنا للاطلاع على أمثلة عن عملية الرصد المجتمعية للإبلاغ الموازي.

ب. التأكد أن البيانات تمثيلية وتعكس الهويات المتقاطعة

تتحدد تجارب الناس وتمتعهم بالحقوق الأساسية في الحياة اليومية وفقًا للجنس أو العرق أو الإثنية أو الحالة الاجتماعية أو السن أو الدين أو الطبقة من جملة أوجه أخرى من هوياتهم. إذ كثيرًا ما تختبر النساء وأيضًا الأفراد من المجتمعات المهمشة الأخرى أشكالًا متقاطعة ومتعددة من الاضطهاد والتمييز على أساس المكوّنات المختلفة لهوياتهم، البيولوجية

٧ هذا القسم مقتبس من الموقف الجماعي بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيانات للفريق العامل المعني بالرصد في الشبكة العالمية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:
< https://drive.google.com/file/d/1ll1xNQEFv_u1DpxPbaIGxXo5gc7TuCgk/view?usp=sharing >
ثمة مرجع آخر مفيد حول هذه القضية: مذكرة توجيهية للمفوضية السامية لحقوق الإنسان حول نهج قائم على حقوق الإنسان للبيانات ٢٠١٨، متاح على:
<https://www.ohchr.org/Documents/Issues/HRIndicators/GuidanceNoteonApproachtoData.pdf>

والمجتمعية منها. على سبيل المثال، تساور النساء المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية مخاوف مختلفة تتعلق بحقوقهن في الصحة مقارنة بغيرهن من النساء وغيرهن من الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية، بالنظر إلى أنهن نساء ومصابات بالفيروس في آن معًا. وينبغي مراعاة هذه الهويات والخصائص المتداخلة أثناء جمع البيانات وتحليلها باستخدام مقاربة **متعددة الجوانب**. إنّ تعددية الجوانب عامل حيوي أيضًا لتعزيز المساواة الحقيقية لأنها «تساعد على فهم تأثير مجموعات مختلفة من الهويات في الوصول إلى الحقوق والفرص" (جمعية حقوق المرأة في التنمية،٢٠٠٤). وهذا أمر أساسي لضمان الطابع التمثيلي للبيانات، ومن ثمّ، ضمان أن تعالج أي قرارات تستند إلى البيانات والتحليل قضايا محددة في مجال حقوق الإنسان تواجهها مجموعات تتعرض للتمييز المباشر وغير المباشر وتؤثر فيهم قضية معينة بدرجات متفاوتة.

تشمل طرق دمج مقاربة متعددة الجوانب ما يلي:

١. لدى تخطيط نطاق البحث، مشاركة المجموعات والأفراد ذوي الهويات المختلفة في وضع المنهجية على نحو يسمح بجمع البيانات عن القضايا التي تهمهم بالفعل. ما يعني، على سبيل المثال، تحديد الأسئلة/الشواغل التي تهم الهويات/المجموعات الاجتماعية المختلفة، مثل الشابات والمسنّات، والنساء ذوات البشرة السوداء/نساء الشعوب الأصلية، والنساء المتحوّلات جنسيًا، وما إلى ذلك.

٢. ينبغي أن تراعي عملية جمع البيانات احتياجات المجموعات المختلفة. على سبيل المثال، سيكون لتوقيت جمع البيانات ومكانها، ومستويات الإلمام بالقراءة والكتابة، والحواجز اللغوية، من جملة عوامل أخرى، أثر في تحديد الجهة التي تشارك في عملية جمع البيانات ومن ثمّ مضمون هذه البيانات. كذلك الأمر، ينبغي أن يدرك الباحثون والمشاركون في جمع البيانات نزعاتهم المتحيزة وهوياتهم وكيفية تحديد نوع البيانات التي يجمعونها.

٣. ينبغي أن يتضمن تحليل البيانات تصنيفًا وفق الأوجه المختلفة للهوية/**المجموعات** الاجتماعية. ويُقصد بالتصنيف توزيع البيانات بحيث تخص مجموعة أو سمة محددة. إذ توفر البيانات المصنّفة دليلا على اللامساواة الاجتماعية والاقتصادية لأنها تتيح المقارنة بين المجموعات. وبالنتيجة، يُمكن أن توفر البيانات المصنّفة دليلًا على الممارسات التمييزية. مع ذلك، من المهم الحرص على أن تأخذ فئات التصنيف في الحسبان حق الشخص أو المجموعة في تحديد هويتهما.

ث. معالجة القضايا المرتبطة بالأمن والخصوصية، بما فيها التحديد الذاتي للهوية

لا بدّ من إجراء تقييم للمخاطر قبل جمع البيانات ويجب أن يشارك فيه المجموعات والأفراد ممن قد يطالهم أثر مباشر أو غير مباشر من البيانات. **كما يجب أن يكون الأفراد والمجتماعات في موقف يسمح لهم بمنح الموافقة المستنيرة** فيما يتعلق بالجوانب الحاسمة للعملية، مثل الغرض من جمع البيانات، واختيار البيانات التي ينبغي جمعها والتي لا ينبغي جمعها، وطريقة استخدام البيانات، والجهة التي تستطيع أيضًا الوصول إلى البيانات (سواء أكانت خاصة أو عامة)، والمدة الزمنية لحفظ هذه البيانات. لا تشير الموافقة المستنيرة إلى الموافقة المكتوبة وحسب، بل تنطوي على نقاش أشمل وأعمق مع أعضاء المجتمعات يتناول الآثار التي قد تطال حياتهم. على سبيل المثال، إن التقارير الموازية متاحة للجمهور، كما تستطيع الدول وأطراف ثالثة الوصول إليها، الأمر الذي قد يعرّض المجتمعات أو الأفراد للخطر. لذا لا بدّ من درس الأمن وتقييمه كليًا بحيث يشمل الأمن الجسدي والرقمي والرفاه العقلي. كما ينبغي أن تدرك مجموعات المجتمع المدني التي تُعد التقارير الموازية أن المجتمعات تملك السلطة النهائية لصناعة القرار والوكالة بشأن البيانات التي يُمكن جمعها أو بشأن إمكانية جمع البيانات من الأساس.

طريقة إعداد
التقارير
الموازية
طريقة إعداد
التقارير
الموازية

نوع البيانات التي ينبغي أن يشتمل عليها التقرير

على النحو المبيّن في بداية هذا الدليل، يقع على عاتق الدولة عدد من الالتزامات العامة تتعلق بكل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (المادة ٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية). على الرغم من أن إجراء تقييم شامل لتنفيذ هذه الالتزامات ليس إلزاميًا، إلا أنه من المفيد مراعاته عند كتابة التقرير الموازي. يُمكنك التواصل مع أعضاء الشبكة العالمية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ممن يملكون خبرة محددة في هذه الأنواع من التحليل.

بالإضافة إلى ذلك، لا بدّ من مراعاة النقاط التالية:

البيانات النوعية والكمية

عمومًا، يُعد الجمع بين البيانات النوعية والكمية بشأن قضية معينة من الممارسات الجيدة. إذ تفيد البيانات الكمية في إعطاء فكرة عن حجم المشكلة (على سبيل المثال، عدد الأشخاص المتضررين)، في حين تفسر البيانات النوعية سبب حدوث مشكلة بعينها. غالبًا ما تستسهل مجموعات المجتمع المدني استخدام البيانات الكمية الثانوية (البيانات الواردة من مصادر أخرى)، وجمع البيانات النوعية عن طريق المقابلات، ومناقشات مجموعات التركيز وما إلى ذلك. تصلح هذه المقاربة في إعداد التقارير الموازية، ذلك أن أعضاء اللجنة قادرون في معظم الأحيان على الوصول إلى البيانات الكمية الثانوية، لا سيما الرسمية منها التي تنتجها الدول ووكالات الأمم المتحدة. وعليه، ينصب اهتمام اللجنة على قراءة المعلومات من مصادرها الأولية حول تأثير قضية محددة على الأشخاص على أرض الواقع. مع ذلك، قد يُساعد تضمين التقرير بعض البيانات الرسمية (الحكومية)، في بعض الحالات، في إضفاء المصداقية عليه بنظر المسؤولين الحكوميين، فيصبح مفيدًا في الدعوة على المستوى الوطني.

طريقة إعداد
التقارير
الموازية

استخدام مؤشرات لقياس وفاء الدول بالتزاماتها:

المؤشرات هي مقاييس تعطينا فكرة عن التقّدم المحرز نحو الهدف، أو المدى الذي وصلنا إليه في إنجاز أمر ما أو تغييره أو حجم هذا الإنجاز أو التغيير. عمومًا، إنّ إدخال أنواع مختلفة من المؤشرات يعد من الممارسات الجيدة:

- المؤشرات الهيكلية: تقيس التزام الدولة في الوفاء بتعهداتها، من حيث النتائج والسلوك (على النحو المبين آنفًا). يُمكن أن تشمل هذه المؤشرات التصديق على المعاهدات والأطر القانونية الوطنية وما إلى ذلك.
- مؤشرات العملية: تقيس الجهود المبذولة لإعمال حق محدد، مثلًا مخصصات الميزانية، والبرامج والسياسات الموضوعة.
- مؤشرات النتائج: تقيس تمتع المواطنين الفعلي بحق من الحقوق.

ويُمكن تقسيم المؤشرات إلى نوعية وكمية، لكن الجمع بينهما ممارسة جيدة عمومًا. تُعطي المؤشرات الكمية فكرة عن حجم قضية ما (مثلا الوصول إلى المياه)، أو لبيّ تدريجيًا حق من الحقوق بمرور الوقت، أو نسبة الميزانية المخصصة لحق معين، إلخ. أما المؤشرات النوعية فتوفر فهمًا أدق عما يحدث وكيف يؤثر في مجموعات محددة.

- يُمكن استخدام مؤشرات معمول بها، ما دامت تتناول مباشرة معايير حقوق الإنسان، فضلًا عن إنشاء مؤشراتك الخاصة التي قد تكون ذات فائدة أكبر وفقًا للسياق. على سبيل المثال، وضعت منظمة الدول الأميركية قائمة بمؤشرات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي ينبغي أن تستخدمها الدول في تقاريرها حول هذه الحقوق بموجب بروتوكول سان سلفادور.[8]
- في الأوضاع المثلى، يجب أن تشارك المجتمعات المحلية في وضع مؤشراتها الخاصة. للاطلاع على مثال عن ذلك أنقر هنا.

٨ إن وثيقة «مؤشرات التقدم في قياس الحقوق بموجب بروتوكول سان سلفادور» ، التي أعدها الفريق العامل لفحص التقارير الوطنية المتوخاة في بروتوكول سان سلفادور، ترسي معايير مفيدة تتعلق بإنتاج المعلومات عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. يمكن استخدام هذه التوجيهات لحث الدول على إنتاج المعلومات التي تمكن من الإشراف والرصد المناسبين للامتثال للالتزامات المنصوص عليها في مختلف صكوك حقوق الإنسان، وضمان والوصول إلى هذه المعلومات:
<http://www.oas.org/en/sedi/pub/progress_indicators.pdf>

أدلة وأمثلة ونماذج يمكن الاستفادة منها بصفتها مرجعاً في تقريرك الموازي عن المرأة والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

أعثر على أدلة مفيدة تسترشد بها في إعداد تقريرك الموازي.

نماذج عن المرأة والأرض والسكن والموارد الطبيعية

تجد هنا نماذج عن **الإبلاغ الموازي بشأت حقوق المرأة المتصلة بالأرض والسكن والموارد الطبيعية.** تحتوي النماذج على أسئلة وموارد وتوصيات أساسية بشأن الإبلاغ الموازي إإلى اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

أنقر على الإبلاغ الموازي بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، بشأن المرأة والأرض والسكن والموارد الطبيعية

أنقر على الإبلاغ الموازي بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بشأن المرأة والأرض والسكن والموارد الطبيعية

أدلة إلى الإبلاغ الموازي

أعثر أدلة يمكن أن تساعدك في صياغة تقريرك الموازي:

المطالبة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة

الإنجليزية | الإسبانية | الفرنسية

الشبكة العالمية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، منظمة رصد العمل الدولي من أجل المرأة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (٢٠١٣)

استخدام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لضمان حقوق المرأة في الأرض والملكية: دليل عملي

الإنجليزية

المبادرة العالمية من أجل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (٢٠١٤)

المبادئ التوجيهية لتقرير الظل عن المرأة والعمل

الإنجليزية

منظمة رصد العمل الدولي من أجل المرأة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (٢٠١٩)

مبادئ توجيهية للكتابة عن حقوق المرأة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في تقارير ظل/ التقارير البديلة

الإنجليزية

الشبكة العالمية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، منظمة رصد العمل الدولي من أجل المرأة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (٢٠١٠)

إخضاع الحكومة للمساءلة: دليل إلى الإبلاغ الموازي بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

الإنجليزية

منظمة العفو الدولية (٢٠١٤)

دليل لإعداد التقارير البديلة إلى اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

الإسبانية

لجنة أميركا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للدفاع عن حقوق المرأة (٢٠١٠)

مشاركة لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في عملية الإبلاغ: مبادئ توجيهية للمنظمات غير الحكومية

الإنجليزية

مركز الحقوق المدنية والسياسية (٢٠١٠)

أداة لسياسة التنمية الزراعية والريفية المراعية للفوارق بين الجنسين وصياغة البرامج

الإنجليزية

منظمة الإغذية والزراعة للأمم المتحدة (٢٠١٣)

مجموعة من الوسائل للإبلاغ إلى اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بشأن الإتجار بالنساء واستغلال العاملات المهاجرات

الإنجليزية

التحالف العالمي لمكافحة الإتجار بالنساء (٢٠١١)

المشاركة في عملية الإبلاغ إلى اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: عملية كتابة تقرير الظل/ التقرير البديل ومبادئ توجيهية

الإنجليزية

منظمة رصد العمل الدولي من أجل المرأة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ

دورة الإبلاغ البديل عن حقوق الإنسان: *حيل ونصائح عملية لتعزيز جودة وتأثير تقريركم البديل عن حقوق الإنسان إلى الأمم المتحدة*

الإنجليزية

لجنة هلسنكي الهولندية

شبكة تقارير الأمم المتحدة عن المرأة - وحدة التعلّم الموازي

الإنجليزية

شبكة تقارير الأمم المتحدة عن المرأة

الاستعمال الكفوء للآليات الدولية لمراقبة ورصد حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ولحمايتها

الإنجليزية | الإسبانية | الفرنسية | العربية

التحالف الدولي للإعاقة (٢٠١٠)

أدلة وأمثلة ونماذج يمكن الاستفادة منها بصفتها مرجعاً في تقريرك الموازي عن المرأة والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

أمثلة على الإبلاغ الموازي

تجد هنا **أمثلة على التقارير الموازية** إلى اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. تراعي هذه الأمثلة منظورًا جنسانيًا ومتعدد الجوانب، من قبل المنظمات العضوة في الشبكة العالمية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وسواها من المنظمات غير الحكومية في آن معًا. قد تفيدك هذه الأمثلة في إعداد تقاريرك الموازية، وفي تعزيز معرفتك بالقضايا المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعانيها النساء حاليًا في شتى أنحاء العالم.

أنقر هنا للاطلاع على التقارير الموازية المرسلة إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

أنقر هنا للاطلاع على التقارير الموازية المرسلة إلى اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

إن كان بحوزتكم أدلة أو أمثلة عن تقارير موازية تركز على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة، نرجو منكم مشاطرتها مع منسقيّ كلّ من الفريق العامل المعني بالمرأة والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والفريق العامل المعني بالرصد، فيفيانا أوسوريو على vosorio@escr-net.org وفرانشيسكا فيروجليو على fferuglio@escr-net.org

مشروع نحن
نحن أقوى معاً!

هو مشروع تعاوني للشبكة العالمية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يهدف إلى تحسين استخدام التقارير الموازية للنهوض بحقوق المرأة وضمان تمتعها بالمساواة الفعلية. حيث يهدف هذا المشروع إلى دعم الجماعات الشعبية والمجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية التي تسعى إلى استخدام التقارير الموازية في دعواتها وحملاتها. ولاستكمال هذا الدليل، يسهل المشروع عملية تبادل الخبرات حول التقارير الموازية من خلال:

تعلم من تجارب أعضائنا في إعداد التقارير الموازية:

اقرأ عن تجارب أعضائنا من مختلف أنحاء العالم والدروس التي تعلموها في استخدام التقارير الموازية لضمان تمتع المرأة بالمساواة الفعلية والنهوض بحقوقها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

تعلم من الآخرين

مشاركة مصادر وأدوات مختلفة حول الإبلاغ الموازي

يمكنكم الاطلاع على مختلف المصادر المتاحة، بالإضافة إلى أمثلة عن التقارير الموازية حول مختلف القضايا المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة، واستخدام النماذج التي يمكن أن تساعدكم في عملية اعداد التقرير الموازي الخاص بكم.

توجيهات وأمثلة ونماذج

مشروع نحن نحن أقوى معاً!

مشروع نحن نحن أقوى معاً!

طلب الدعم (وتقديمه) فيما يخص الإبلاغ الموازي

نحن أقوى معا! إن كان بلدك سيخضع لاستعراض مقبل أمام هيئة منشأة بموجب معاهدات، أو إذا كنتم تفكرون في إعداد تقرير موازي لمعالجة مسألة ما، يمكن للفريق العامل المعني بالمرأة والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والفريق العامل المعني بالرصد من مساعدتكم خلال دورة المراجعة أو بعدها من خلال:

- تيسير اتصالك بمدافعين آخرين عن حقوق الإنسان في بلدك وتقديم المشورة حول طريقة العمل ضمن ائتلاف على إعداد تقرير موازٍ؛
- تقديم الدعم في جمع بيانات حقوق الإنسان وتقييم التزامات حقوق الإنسان؛
- توفير الإرشاد والدعم طوال عملية الصياغة لتعزيز التقرير الموازي الذي تعده (مثلا مراجعة المسودة)، لا سيما إدماج مقاربة متعددة الجوانب؛
- تقديم المشورة بشأن التفاعل مع الهيئات المنشأة بموجب معاهدات أثناء الاستعراض. في حال تعذرت عليك المشاركة في الجلسات، يستطيع الأعضاء ربطك بالمنظمات المشاركة الأخرى المستعدة للتعاون معك؛
- دعم عملية متابعة قوية لتنفيذ التوصيات الختامية الصادرة عن الهيئات المنشأة بموجب معاهدة؛
- العمل مع الأخرين لتحليل آثار الإبلاغ الموازي في الملاحظات الختامية.

طلب الدعم **تقديم الدعم**

شكر وتقدير:

تعرب الأمانة العامة للشبكة العالمية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن شكرها وامتنانها للأعضاء الآتي ذكرهم، وذلك لما قدموه من إسهامات قيمة:

مؤسسة الحق، فلسطين

شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية، لبنان

الجمعية الأهلية للمساواة والعدالة، الارجنتين

مؤسسة أبحاث النوع الاجتماعي البلغارية، بلغاريا

مركز الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، الولايات المتحدة

التيارات النسائية في مالي، مالي

أندية منظمات الشعوب الأصلية، الاكوادور

المركز الأوروبي لحقوق الروما، المجر

شبكة المعلومات والعمل الدولية بشأن أولوية الغذاء، ألمانيا

اتحاد المحاميات (كينيا)

الجمعية الجورجية للمحامين الشباب، جورجيا

المبادرة العالمية من أجل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الولايات المتحدة

مركز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (هاكيجامي ترست)، كينيا

مبادرة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كينيا

منظمة رصد العمل الدولي من أجل حقوق المرأة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، ماليزيا

جاست فير، المملكة المتحدة

مركز الموارد القانونية، افريقيا الجنوبية

الاتحاد الوطني لعمال المنازل، ترينداد وتوباغو

الاتحاد الوطني لنساء الشعوب الأصلية، نيبال (عضو في ميثاق الشعوب الأصلية في آسيا)

برنامج حقوق الإنسان والاقتصاد العالمي، جامعة نورث إيسترن، الولايات المتحدة

مشروع الحق في التعليم، المملكة المتحدة

الشبكة العالمية
للحقوق الاقتصادية
والاجتماعية والثقافية

ESCR-Net
Red-DESC
Réseau-DESC